

Distr.: General
5 June 2024
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة التاسعة والسبعون

البند 115 (ج) من القائمة الأولية*

انتخابات لملء الشواغر في الأجهزة الفرعية وانتخابات
أخرى: انتخاب أعضاء في مجلس حقوق الإنسان

مذكرة شفوية مؤرخة 31 أيار/مايو 2024 موجهة إلى رئيس الجمعية العامة من البعثة
الدائمة لآيسلندا لدى الأمم المتحدة

تتشرف البعثة الدائمة لآيسلندا لدى الأمم المتحدة بأن تشير إلى ترشح آيسلندا لعضوية
مجلس حقوق الإنسان للفترة 2025-2027 في الانتخابات المزمع إجراؤها خلال الدورة التاسعة والسبعين
للجمعية العامة.

ووفقاً لقرار الجمعية العامة 251/60، تشرف البعثة الدائمة لآيسلندا كذلك بأن تحيل طيه وثيقة
تبين فيها التعهدات والالتزامات الطوعية لآيسلندا في إعادة التأكيد على التزامها بتعزيز جميع حقوق الإنسان
وحمايتها (انظر المرفق).

وترجو البعثة الدائمة لآيسلندا ممتنة تعميم هذه المذكرة ومرفقها باعتبارهما وثيقة من وثائق الجمعية
العامة، في إطار البند 115 (ج) من القائمة الأولية.



الرجاء إعادة استعمال الورق

* A/79/50

180624 180624 24-10001 (A)



مرفق المذكرة الشفوية المؤرخة 31 أيار/مايو 2024 الموجهة إلى رئيس الجمعية العامة من البعثة الدائمة لآيسلندا لدى الأمم المتحدة

ترشح آيسلندا لعضوية مجلس حقوق الإنسان للفترة 2025-2027

التعهدات والالتزامات الطوعية المقدمة عملاً بقرار الجمعية العامة 251/60

- 1 - إن ترشح آيسلندا لمقعد في مجلس حقوق الإنسان للفترة 2025-2027 يعكس التزامها الراسخ بتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها للجميع وفي كل مكان وفي كل زمان. ونظراً لما يتمتع به مجلس حقوق الإنسان من مركز فريد بصفته المحفل البارز المتعدد الأطراف المكرس للنهوض بحقوق الإنسان، تُولي آيسلندا أهمية بالغة لولاية المجلس وتشارك مشاركة نشطة وبناءة في أعماله.
- 2 - وتقبل آيسلندا تمام القبول عالمية حقوق الإنسان وعدم تجزئتها وترابطها وتشابكها على النحو المكرس في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمعاهدات الرئيسية لحقوق الإنسان. ولا ينبغي حرمان أي شخص من حقوق الإنسان على أساس نوع الجنس أو العرق أو الأصل الإثني أو الإعاقة أو السن أو الدين أو المعتقد أو التوجه الجنسي أو الهوية الجنسية. وتسلم أيضاً آيسلندا بأن الركائز الثلاث للأمم المتحدة - السلام والأمن، والتنمية المستدامة، وحقوق الإنسان - مترابطة ويعزز بعضها البعض.
- 3 - واحترام حقوق الإنسان وحمايتها والوفاء بالتزامات حقوق الإنسان هي التزامات حاسمة الأهمية تأخذها آيسلندا مأخذ الجد. ويكفل دستور آيسلندا حقوق الإنسان وهي تتجسد في التشريعات الوطنية. وتتبع حكومة آيسلندا نهجاً شاملاً لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، بما في ذلك من خلال المشاورات والتعاون على نطاق الحكومة، ومع القطاعين العام والخاص، ومع منظمات المجتمع المدني وممثلي الشباب.
- 4 - ويتجلى هذا النهج الشامل بوضوح في استعراضات آيسلندا لهيئات معاهدات حقوق الإنسان والاستعراض الدوري الشامل، مثلما تجلّى خلال عضويتها في مجلس حقوق الإنسان في الفترة 2018-2019. وإذا ما أُعيدَ انتخاب آيسلندا، فإن عضويتها في المجلس ستستمرشد بالنهج نفسه.
- 5 - وصدّقت آيسلندا على سبع من معاهدات الأمم المتحدة الأساسية لحقوق الإنسان، وتقرّ باختصاص كلّ واحدة من هيئات معاهدات حقوق الإنسان في استعراض حالة حقوق الإنسان في آيسلندا. كما أن آيسلندا طرف في اتفاقية حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية (الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان)، فضلاً عن عدة معاهدات إقليمية أخرى لحقوق الإنسان، وتخضع لولاية المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان.
- 6 - وفي عام 2018، صدّقت آيسلندا على اتفاقية مجلس أوروبا للوقاية من العنف ضد النساء والعنف العائلي ومكافحتهما (اتفاقية اسطنبول)، وفي عام 2019، على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. كذلك انضمت آيسلندا إلى اتفاقيات الأمم المتحدة المتعلقة بعديمي الجنسية في عام 2021.
- 7 - وتشكّل حقوق الإنسان دعامة أساسية لسياسة آيسلندا الخارجية. وتشارك آيسلندا مشاركة نشطة في المحافل المتعددة الأطراف، بما في ذلك الأمم المتحدة ومجلس أوروبا ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها والتصدي لانتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان.

- 8 - وبالمثل، فإن حقوق الإنسان ركيزة أساسية لشراكات آيسلندا الإنمائية الدولية، كما يتجلى في سياسة آيسلندا للتعاون الإنمائي الدولي للفترة 2024-2028، والتي تسترشد بنهج قائم على حقوق الإنسان.
- 9 - وما فتئت آيسلندا تؤدي دوراً نشطاً في تعزيز فعالية هيئات معاهدات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان. ومنذ عام 2016، قادت آيسلندا الفريق الأساسي المعني بالقرار الذي يتناول نظام هيئات معاهدات حقوق الإنسان في الجمعية العامة.
- 10 - وتدعم آيسلندا استقلالية مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، فضلاً عن ولايتها الفريدة والتي لا غنى عنها. وانعكاساً لذلك، زادت آيسلندا بأكثر من الضعف مساهمتها الأساسية المتعددة السنوات المرصودة للمفوضية للفترة 2024-2028.
- 11 - وستتشرف آيسلندا بالعمل كعضو في مجلس حقوق الإنسان. وآيسلندا، بوصفها عضواً، ستبذل قصارى جهدها للوفاء بأعلى معايير حقوق الإنسان محلياً، فضلاً عن تعزيز وحماية حقوق الإنسان في جميع أنحاء العالم.
- 12 - وبهذه الروح، تعرض آيسلندا الالتزامات والتعهدات الواردة أدناه، والتي تتمحور حول ستة مواضيع رئيسية.

النهوض بحقوق الإنسان للجميع من خلال الحوار والمشاركة البناءين

- 13 - فيما يتعلق بالنهوض بحقوق الإنسان للجميع من خلال الحوار والمشاركة البناءين، فإن آيسلندا:
- (أ) ستركز على تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، على الصعيدين الوطني والدولي، مسترشدةً بالمبادئ الأساسية للحقوق المتساوية وغير القابلة للتصرف لجميع البشر؛
- (ب) ستدخل في حوار مفتوح وبناء مع جميع أعضاء مجلس حقوق الإنسان، مع التسليم بأن المجلس إنما يستمد قوته من تنوعه؛
- (ج) ستدافع عن أولئك الذين تتعرض حقوقهم للتهديد أو الانتهاك، سواء بالتعدي عليهم أو التمييز ضدهم أو حرمانهم، وستشجع جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة على الوفاء بالتزاماتها في مجال حقوق الإنسان؛
- (د) ستعزز مشاركة المجتمع المدني والمدافعين عن حقوق الإنسان والشباب وغيرهم من أصحاب المصلحة والتعاون معهم في عمل مجلس حقوق الإنسان، وبالمثل، ستشدد على أهمية الحماية من الأعمال الانتقامية؛
- (هـ) ستدعم عمل المدافعين عن حقوق الإنسان وحقوقهم، وتتعهد بتعزيز وحماية حرية الرأي والتعبير، وحرية التجمع السلمي وتكوين الجمعيات، وكذلك حرية وسائل الإعلام وسلامة الصحفيين؛
- (و) ستعمل على تعزيز حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، بما في ذلك حقهم في التمتع بحياة خالية من كل أشكال الاستغلال والعنف والإيذاء، فضلاً عن أهمية العيش المستقل؛
- (ز) ستعمل على تعزيز كفاءة مجلس حقوق الإنسان وفعاليته لتمكينه من الوفاء بولايته المتمثلة في تعزيز وحماية تمتع الجميع بحقوق الإنسان وإعمالها الكامل؛

- (ح) ستواصل دعمها الكامل لعملية الاستعراض الدوري الشامل، بما في ذلك بتقديم توصيات محددة وقابلة للتنفيذ في جميع دورات الاستعراض الدوري الشامل؛
- (ط) ستدعم المشاركة العالمية في الاستعراض الدوري الشامل بتقديم إسهامات يمكن التنبؤ بها إلى صندوق التبرعات من أجل المشاركة في الاستعراض الدوري الشامل وصندوق التبرعات الخاص بالمساعدة المالية والتقنية في تنفيذ الاستعراض الدوري الشامل؛
- (ي) ستعزز استقلالية مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان وستعمل على حماية تلك الاستقلالية واحترامها، وستدعو بهمة إلى تقديم إسهامات فنية ويمكن التنبؤ بها إلى المفوضية؛
- (ك) ستدعم التنسيق الهادف لحقوق الإنسان وتعميم منظورها على نطاق منظومة الأمم المتحدة وستتعاون بشكل كامل مع الإجراءات الخاصة وهيئات معاهدات حقوق الإنسان وستعمل على حماية وتعزيز استقلاليتها.

تسريع وتيرة التقدم المحرز في حماية حقوق الإنسان للنساء والفتيات

- 14 - فيما يتعلق بتسريع وتيرة التقدم المحرز في حماية حقوق الإنسان للنساء والفتيات، فإن آيسلندا:
- (أ) ستظلّ ثابتة في التزامها بالنهوض بحقوق الإنسان للنساء والفتيات، مدركة ما تواجه النساء والفتيات من أوجه اللامساواة الهيكلية والأشكال المتعددة والمتقاطعة للتمييز؛
- (ب) ستعمل بالتعاون مع جميع المناطق والمحافل من أجل عدم التسامح إطلاقاً مع العنف الجنسي والجسدي، والاستغلال والانتهاك الجنسيين، والتحرش الجنسي؛
- (ج) ستواصل العمل من أجل تحقيق المساواة في الأجر عن العمل المتساوي القيمة والمساواة في سوق العمل، على الصعيدين الوطني والدولي على السواء؛
- (د) ستواصل التشجيع على كفالة حصول الجميع على خدمات الصحة والحقوق الجنسية والإنجابية والتربية الجنسية الشاملة؛
- (هـ) ستعزز مشاركة الرجال والفتيان للنهوض بالمساواة بين الجنسين لصالح الجميع؛
- (و) ستكون من أشدّ المؤيدين لتنفيذ الخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن، بناء على خطة عمل وطنية محدّثة ستُعتمد في عام 2024.

دعم حقوق الطفل

- 15 - فيما يتعلق بدعم حقوق الطفل، فإن آيسلندا:
- (أ) ستعمل بهمة على تعزيز حقوق الطفل، مسترشدةً بالمبدأ الأساسي القائل بأن لكل طفل الحق في النمو والازدهار حتى سنّ البلوغ في التعليم والصحة والسلام والكرامة؛
- (ب) ستدعو إلى وضع حقوق الطفل في صميم جميع عمليات وضع السياسات وستسهم في ضمان إعمال حقوقه في جميع أنحاء العالم؛

- (ج) استدعو إلى القضاء على جميع أشكال العنف ضد الأطفال، ولا سيما القضاء على الاستغلال والانتهاك الجنسيين، فضلاً عن الممارسات الضارة، بما في ذلك تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية، وزواج الأطفال والزواج المبكر والزواج بالإكراه؛
- (د) مستشجع على اتباع نهج ملائم للأطفال ومتعدد التخصصات ومتعدد الوكالات إزاء نظم الخدمات المقدمة للأطفال الذين تعرضوا لتجارب مؤلمة، لضمان تقديم الدعم المناسب؛
- (هـ) استدعو إلى المشاركة النشطة والهادفة للأطفال في عملية وضع السياسات واتخاذ القرارات.

مكافحة التمييز ضد مجتمع الميم الموسّع

16 - فيما يتعلق بمكافحة التمييز ضد المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وأحرار الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين وأفراد الفئات الجنسانية الأخرى (مجتمع ميم الموسّع):، فإن آيسلندا:

- (أ) ستواصل الدفاع عن حقوق الإنسان لمجتمع الميم الموسّع وتعزيزها والنهوض بها؛
- (ب) ستعمل على التصدي لما يواجهه مجتمع الميم الموسّع من تزايد في التمييز والعنف والكراهية في جميع أنحاء العالم؛
- (ج) ستدعم ولاية الخبير المستقل المعني بالحماية من العنف والتمييز القائمين على أساس الميل الجنسي والهوية الجنسانية، مثلما ستدعم حملة الأمم المتحدة "أحرار ومتساوون".
- (د) ستسهم في عمل التحالفات الدولية التي تركز على النهوض بحقوق الإنسان لمجتمع الميم الموسّع.

معالجة الصلات بين حقوق الإنسان والبيئة

- 17 - فيما يتعلق بمعالجة الصلات بين حقوق الإنسان والبيئة، فإن آيسلندا:
- (أ) ستواصل دعمها الثابت لاتخاذ إجراءات جماعية وملموسة رداً على ما يمكن أن يترتب على تغير المناخ والتدهور البيئي من آثار سلبية على التمتع بحقوق الإنسان في جميع أنحاء العالم؛
- (ب) ستسهم في الخطاب الدولي بشأن الصلة بين البيئة وحقوق الإنسان.

النهوض بحقوق الإنسان في آيسلندا

- 18 - فيما يتعلق بالنهوض بحقوق الإنسان على الصعيد الوطني، فإن آيسلندا:
- (أ) ستدعم حقوق الإنسان العالمية وغير قابلة للتجزئة والمتشابكة والمتشابكة في سياساتها ومبادراتها الوطنية؛
- (ب) ستواصل العمل من أجل ضمان امتثال القوانين والسياسات الوطنية للمعايير الدولية لحقوق الإنسان مع استمرار مواجهة حقوق الإنسان لتحديات جديدة؛

- (ج) ستقوم بإنشاء مؤسسة وطنية قوية ومستقلة وفعالة لحقوق الإنسان بما يتفق تماماً مع المبادئ المتعلقة بمركز المؤسسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان (مبادئ باريس)؛
- (د) ستواصل تعميم مراعاة حقوق الإنسان على نطاق الحكومة، بما في ذلك من خلال اللجنة التوجيهية المشتركة بين الوزارات التي أنشئت في عام 2017، والتي هي بمثابة آلية وطنية لتقديم التقارير عن الاستعراضات والمشاركات الدولية والإقليمية لحقوق الإنسان ومتابعتها؛
- (هـ) ستعزز الحوار مع منظمات المجتمع المدني بشأن قضايا حقوق الإنسان وتحدياتها بإجراء مشاورات مفتوحة بشأن التشريعات المقترحة وإعداد التقارير المقدمة إلى هيئات معاهدات حقوق الإنسان؛
- (و) ستواصل المشاركة بهمة في عملية الاستعراض الدوري الشامل، والاستجابة للتوصيات الواردة وإصدار تقرير منتصف المدة بحلول نهاية عام 2025؛
- (ز) ستواصل توجيه دعوة دائمة إلى جميع الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان والاستجابة للنداءات والرسائل العاجلة في غضون المهلة الزمنية المحددة لذلك؛
- (ح) ستصدّق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري؛
- (ط) ستُدْرَج مباشرة اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في القانون الأيسلندي؛
- (ي) ستصدّق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والبروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق بإجراء تقديم البلاغات؛
- (ك) ستواصل إدماج التنقيف بشأن حقوق الإنسان كجزء شامل لمناهج دراسية متعددة من الثقافة المدرسية وأساليب العمل في جميع مستويات التعليم، وفقاً لدليل المناهج الدراسية الوطنية؛
- (ل) ستظل على التزامها الراسخ بتحقيق خطة التنمية المستدامة لعام 2030 وتواصل المشاركة في الاستعراض الوطني الطوعي للتقدم المحرز نحو تحقيق أهداف التنمية المستدامة؛
- (م) ستظل تسترشد بنهج قائم على حقوق الإنسان في تعاونها الإنمائي، مع التركيز بصفة خاصة على النهوض بحقوق الإنسان الواجبة للنساء والفتيات ومكافحة أيّ تمييز أو عنف قد يواجهنه.